

الجمهورية اللبنانية

وزارة الداخلية والبلديات

بلدية عجلتون

طلب تجديد رخصة البناء

حضره رئيس بلدية عجلتون المحترم،

المستدعي:

العنوان:

نقدم بهذا الطلب للحصول على تجديد رخصة البناء رقم _____ تاريخ _____
على العقار رقم _____ القسم رقم _____ الواقع في منطقة _____
العقارية ونرفق ربطاً ملف رخصة البناء المشار إليها أعلاه.
علمأً أن مدة الرخصة السابقة تنتهي بتاريخ _____ وأن الطلب مقدم خلال المهلة القانونية.

المستندات المرفقة:

- موافقة الدوائر الفنية المختصة.
- صورة طبق الأصل عن كامل ملف الرخصة.
- إفادة تخطيط وارتفاع لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
- إفادة عقارية تثبت بقاء الملكية باسم صاحب العلاقة
-

طابع مالي

توقيع المستدعي:

خاص بالبلدية

سجل الطلب بتاريخ _____ تحت رقم _____ بعد التأكد من توفر جميع المستندات المطلوبة.
توقيع الموظف*: _____

* إن توقيع الموظف لا يعني موافقة البلدية على قانونية المرفقات المقدمة

طلب تجديد ترخيص البناء

المستندات المطلوبة:

- 1- طلب تجديد رخصة البناء.
- 2- موافقة الدوائر الفنية المختصة.
- 3- صورة طبق الأصل عن كامل ملف الرخصة.
- 4- إفادة تخطيط وارتفاع لا يعود تاريخها لأكثر من ثلاثة أشهر.
- 5- إفادة عقارية تثبت بقاء الملكية باسم صاحب العلاقة.

الرسوم المتوجبة:

رسم طابع مالي 1,000 ل.ل

ملاحظات:

- 1- يعمل بالرخصة لمدة ست سنوات قابلة للتجديد لمرة واحدة ولمدة سنتين من تاريخ انتهاء مفعول الرخصة الأساسية معفاة من الرسوم إذا لم تطرأ زيادة على المساحة المرخصة شرط عدم وجود تعديل في التخطيط والإرتفاع أو الأنظمة المعمول بها بما يحول دون تجديد الترخيص.
- 2- تقبل طلبات التجديد في الدوائر الفنية خلال ثلاثة أشهر تسبق انتهاء مفعول الترخيص الأساسي، ولغاية مدة أقصاها 6 أشهر من تاريخ انتهاء مفعوله، على أن تحسب هذه المهلة من ضمن مهلة تجديد الترخيص دون أن يمكن للملك إستكمال تنفيذ البناء خلال هذه المدة ما لم يستحصل على تجديد الترخيص. أما التراخيص المعطاة بظل المرسوم الإشتراعي رقم 83/148 ف يتم تجديدها لمدة 4 سنوات شرط عدم وجود مانع قانوني يمنع تجديدها وتمدد التراخيص التي جددت لمدة سنتين قبل صدور المرسوم رقم 2005/15874 لستينإضافتين شرط عدم وجود مانع قانوني يحول دون تجديده.